

القرار ١٤٣١ (الدورة ١٤)

لجنة الانماء الصناعي

ان الجمعية العامة ،

اذ تشير الى قرارها رقم ٥٢١ (الدورة ٦) و ٥٢٢ (الدورة ٦) المتخددين في ١٢ كانون الثاني (يناير) ١٩٥٢ وقرارها رقم ١٠٣٣ (الدورة ١١) المتخذ في ٢٦ شباط (فبراير) ١٩٥٢ ، والى ترارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم ٤٦١ (الدورة ١٥) المتخذ في ٢٣ نيسان (أبريل) ١٩٥٣ ، و ٥٦٠ (الدورة ١٩) المتخذ في ٧ نيسان (أبريل) ١٩٥٥ ، و ٥٦٥ (الدورة ٢١) المتخذ في ٤ أيار (مايو) ١٩٥٦ ، و ٦١٨ (الدورة ٢٢) المتخذ في ٦ آب (أغسطس) ١٩٥٦ ، و ٦٤٩ ألف (الدورة ٢٣) المتخذ في ٢ أيار (مايو) ١٩٥٧ ، و ٦٢٤ ألف (الدورة ٢٥) المتخذ في ١ أيار (مايو) ١٩٥٨ ، و ٢٠٩ (الدورة ٢٧) المتخذ في ١٧ نيسان (أبريل) ١٩٥٩ ،

واذ تذكر الهدف المعرّب عنه في دياجة ميثاق الأمم المتحدة وهو استخدام الجهاز الدولي لتعزيز التقدم الاقتصادي والاجتماعي لدى الشعوب جميعها وكذلك المادتين ٥٥ و ٥٦ من الميثاق ،

واذ ترى عن اقتراح :

(أ) أن المعدل العالى لزيادة السكان في عدد معين من البلدان ذات الاقتصاد المتختلف يتطلب تعجيل الانماء الصناعي للبلدان ذات الاقتصاد المتختلف بحيث يستطاع معدل زيادة انتاجها بلوغ مستوى يزداد ارتقاها باطراد ويتجاوز معدل الزيادة في سكانها ،

(ب) وأن التنسيق يساعد البلدان ذات الاقتصاد المتختلف على تنويع اقتصادها ويعول لها كيانها اقتصادياً واجتماعياً أكثر توازناً ومستوى عالياً من الانماء الاقتصادي ،

(ج) وأن من المهم بلوغ مرحلة يصبح فيها الانماء الاقتصادي معتمدًا على ذاته وتتيح إعادة استثمار الزيادة في الدخل إلى أقصى حد ممكن ،

واذ تدرك أن عدم استقرار ايرادات البلدان ذات الاقتصاد المتختلف من القطع الاجنبي ، نتيجة التقلبات في الأسعار العالمية للسلع الأساسية وفي النشاط الاقتصادي العام في البلدان ذات الاقتصاد المتقدم ، يجعل من الامنية بصفة خاصة تشجيع التنسيق بوجه جزءاً لا يتجرأ من برامج أو خلطان الانماء ،

وأذ تعتقد واثقة ان تعجيل الانماء الصناعي للبلدان ذات الاقتصاد المتخلف بتنويع الكيان الاقتصادي لهذه البلدان إنما يسهم في تحقيق توسيع الاقتصاد العالمي ،

وأذ ترى ان عملية الانماء الصناعي تتقتضي توسيع نطاق نشر المعرفة التكنولوجية العالمية التي لا تتوفر في الوقت الحاضر بقدر كاف في البلدان ذات الاقتصاد المتخلف ،

وأذ تلاحظ مع التقدير أوجه نشاط اللجان الاقتصادية الاقليمية التابعة للأمم المتحدة في ميدان التوسيع الاقتصادي والتتنوع في مناطق اختصاص كل منها ،

وأذ ترى عن اقتئاع ضرورة التوسيع في الوسائل التي تقدم بها الأمم المتحدة المشورة والمعلومات والمساعدة إلى البلدان ذات الاقتصاد المتختلف لتخليطها إنماها الصناعي وتحقيقه ، والاسراع في عملية التنمية ، واطلاع الجمعية العامة تبعا على سير الانماء الصناعي في هذه البلدان ،

توصي المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، وفقا لل المادة ٦٨ من ميثاق الأمم المتحدة ، بأن يدرس ، في دورته التاسعة والعشرين ، إمكان التصجيل في إنشاء لجنة للانماء الصناعي ، دون الأخذ بأوجه نشاط اللجان الاقتصادية الاقليمية في هذا الميدان ، ومع مراعاة الآراء التي اعرب عنها اثناء مناقشة هذه المسألة في الدورة الرابعة للجمعية العامة .

الجلسة الخامسة ٨٤٦

٥ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٥٩

القرار ١٤٣٢ (الدورة ١٤)

اقرار اعتماد الاموال المرصدة للبرنامج الموسع للمساعدة
الفنية لعام ١٩٦٠

ان الجمعية العامة ،

اذ تلاحظ أن لجنة المساعدة الفنية قد درست البرنامج الموسع للمساعدة الفنية لعام ١٩٦٠ ووافقت عليه ،

١- تقر الاعتمادات المالية التابعة التي أذنت للجنة المساعدة الفنية بمواردها لكل من المؤسسات المشتركة من التبرعات والموارد العامة والمبالغ المائدة من تقديرات النفقات المحلية :